

بحار الأنوار

[42] الدالة على أن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملا وعمل صالحا ، وأما عقلا فللقطع بأنه لا يحسن من الحكيم الكريم إبطال ثواب إيمان العبد ومواظبته على الطاعات طول العمر بتناول لقمة من الربا ، أو جرعة من الخمر.. إلى آخر ما قال. ثم قال العلامة المجلسي: 8 / 374 بعد كل هذا: أقول: قد سبق القول في ذلك في باب الحبط والتكفير [أبواب المعاد: 5 / 331 و 71 / 197 و 6 / 236 و 76 ، 354] ولا أظنك يخفى عليك ما مهدناه أولا بعد الاحاطة بما أوردناه من الآيات والخبار، وسيأتي عمدة الاخبار المتعلقة بتلك المباحث في كتاب الايمان والكفر 72 / 131 و 39 / 311 - 330 و 24 / 1 - 187. وخاتمة القول وختمه ما ذكره شيخ مشايخنا المرتضى الانصاري في مكاسبه: 41 - 42 (طبعة تبريز) قال: إن ظاهر الاخبار اختصاص حرمة الغيبة بالمؤمن، فيجوز اغتياب المخالف كما يجوز لعنه. وتوهم عموم الآية - كبعض الروايات - لمطلق المسلم مدفوع بما علم بضرورة المذهب من عدم احترامهم وعدم جريان أحكام الاسلام عليهم إلا قليلا مما يتوقف استقامة نظم معاش المؤمنين عليه، مثل عدم انفعال ما يلاقهم بالرتوبة، وحل ذبائهم، ومناكهم، وحرمة دمائهم - لحكمة دفع الفتنة - ونسائهم، لان لكل قوم نكاحا.. ونحو ذلك، مع أن التمثيل المذكور في الآية مختص بمن ثبتت أخوته فلا يعم من وجب التبري منه.. * * * * * هذا، ولا شك أن حب علي بن أبي طالب صلوات الله عليه إيمان وبغضه كفر ونفاق، وأن ولايته ولاية الله ورسوله، وعداوته عداوتهما، وأن ولايته عليه السلام حصن من عذاب الجبار، بل لو اجتمع الناس على حبه ما